

- ٢ - تقرر أن يقوم الفريق العامل مرة أخرى بعقد اجتماع بين الدورات مدته أسبوعان ، في نيويورك ، بعد الدورة العادية الأولى لعام ١٩٨٣ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مباشرة ، وذلك لتمكين الفريق العامل من إتمام مهمته في أقرب وقت ممكن ؛
- ٣ - تدعو الأمين العام إلى أن يحيل إلى الحكومات تقرير الفريق العامل حتى تتاح لأعضاء الفريق مواصلة مهمتهم خلال الاجتماع الذي سيعقد بين الدورات في ربيع عام ١٩٨٣ ، وأن يحيل النتائج التي خلص إليها هذا الاجتماع إلى الجمعية العامة بحيث يتسنى لها أن تنظر فيها خلال دورتها الثامنة والثلاثين ؛
- ٤ - تدعو أيضا الأمين العام إلى أن يحيل ، للاحاطة ، الوثائق المذكورة أعلاه إلى الأجهزة المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، وإلى المنظمات الدولية المعنية ، لتمكينها من مواصلة تعاونها مع الفريق العامل ؛
- ٥ - تقرر أن يجتمع الفريق العامل خلال الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة ، ومن المفضل أن يكون في بداية الدورة ، لمواصلة أعماله المتصلة بإعداد اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم ، وإنجاز هذه الأعمال إن أمكن .

الجلسة العامة ١١٠

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٧١/٣٧ - وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧١/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١٩٧/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان ، وكذلك إلى قرارها ١٥٤/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذي رجحت فيه من الأمين العام أن ينظم حلقة دراسية في كولومبو في عام ١٩٨٢ للنظر في وضع ترتيبات مناسبة لتعزيز وحماية حقوق الانسان في المنطقة الآسيوية ، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ،

وقد نظرت في تقرير الحلقة الدراسية للترتيبات الوطنية والمحلية والإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان في المنطقة الآسيوية ، التي عقدت في كولومبو في الفترة من ٢١ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٨٢^(٩٦) ،

١ - تعرب عن بالغ تقديرها لحكومة سري لانكا لاستضافتها الحلقة الدراسية للترتيبات الوطنية والمحلية والإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان في المنطقة الآسيوية ، ولما قدمته من تسهيلات ممتازة ؛

٢ - تحيط علما بتقرير الحلقة الدراسية وكذلك بالاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدها بتوافق الآراء^(٩٧) ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يحيل تقرير الحلقة الدراسية إلى الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، وأن يدعوها إلى إبداء تعليقاتها عليها ، وأن يقدم إلى لجنة حقوق الانسان في دورتها الأربعين تقرير الحلقة الدراسية مشفوعا بالتعليقات الواردة عليه كي تنظر فيها ، وأن يقدم تقريرا عن ذلك ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ؛

٤ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١١٠

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٧٢/٣٧ - وضع ترتيبات إقليمية لحماية حقوق الانسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٧/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٦٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٧١/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١٩٧/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٥٤/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان ،

وإذ تلاحظ الترتيبات الإقليمية القائمة في كل من المنطقة الأفريقية والأمريكية والعربية والأوروبية وكذلك الجهود التي يبذلها الكمنولث في الوقت الحالي والتي تهدف إلى بدء أنشطة في مجال حقوق الانسان ،

وإذ ترحب بالتطورات الأخيرة في المنطقة الآسيوية بهدف النظر في اتخاذ الترتيبات الملائمة من أجل تعزيز وحماية حقوق الانسان .

وإذ تحييط علماً بالزيادة المطردة لعدد اللاجئين الذين يصلون إلى السودان ،

وإذ تعترف بالعبء الثقيل الواقع على كاهل حكومة السودان والمتمثل في العناية بالعدد المتزايد للاجئين وبضرورة تقديم المساعدة الدولية اللازمة إليها لكي تتمكن من مواصلة جهودها لتقديم المساعدة إلى اللاجئين ،

وإذ تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، إلى السودان دعماً لبرامج اللاجئين ،

١ - تؤيد تقرير بعثة المتابعة التقنية المشتركة بين الوكالات والموفدة إلى السودان والتوصيات الواردة فيه ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام ، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والبلدان المانحة ، والوكالات الطوعية ، لمجهودهم من أجل تقديم المساعدة إلى اللاجئين في السودان ؛

٣ - تقدّر التدابير التي تقوم حكومة السودان باتخاذها بغية توفير المأوى والغذاء والخدمات الأخرى للاجئين ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يعيىء المساعدة المالية والمادية اللازمة لتنفيذ توصيات البعثات المختلفة المشتركة بين الوكالات ؛

٥ - تناشد الدول الأعضاء ، وأجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها المناسبة ، وسائر المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والمؤسسات المالية الدولية ، أن تزود حكومة السودان بالموارد اللازمة لتنفيذ مشاريع المساعدة الانمائية المتوخاة في تقرير البعثة المشتركة بين الوكالات^(١٠١) ولتعزيز الهيكل الأساسي الاجتماعي والاقتصادي لهذا البلد بحيث يمكن تعزيز الخدمات والتسهيلات الأساسية التي تقدم للاجئين وتوسيعها ؛

٦ - ترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أن ينسّق جهوده مع الوكالات المتخصصة الملائمة بغية توحيد وضمان استمرار تقديم الخدمات الأساسية للاجئين في مستوطناتهم ؛

٧ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، تقريراً شاملاً عن التقدم المحرز

وإذ تلاحظ أن الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية تتبادل المعلومات والوثائق بشأن تعزيز وحماية حقوق الانسان ،

١ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في تعزيز وحماية حقوق الانسان على المستوى الإقليمي ، تحت رعاية الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ؛

٢ - تشني على منظمة الوحدة الافريقية لمجهودها المستمرة من أجل تشجيع احترام ضمانات وقواعد حقوق الانسان والحريات الأساسية ، وتلاحظ مع الاهتمام ، الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب^(٩٨) ، والمجهود الرامية إلى نفاذه في وقت قريب ؛

٣ - ترجو من الأمين العام تجميع واستكمال تقاريره عن حالة الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان ، وتضمينها دراسة عن تبادل الخبرات والمعلومات فيما بين هيئات ومنظمات الأمم المتحدة والهيئات والمنظمات الإقليمية من أجل تعزيز وحماية حقوق الانسان ، وكذلك طرق ووسائل زيادة هذه المبادلات ، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

الجلسة العامة ١١٠

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٧٣/٣٧ - حالة اللاجئين في السودان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٨١/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٥٨/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، بشأن حالة اللاجئين في السودان ،

وإذ تشير كذلك إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/١٩٨١ المؤرخ في ١٤ أيار/مايو ١٩٨١ ، و ١/١٩٨٢ المؤرخ في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٨٢ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٩٩) ، الذي يحتوي مرفقه على تقرير بعثة المتابعة التقنية المشتركة بين الوكالات والمعنية بالخدمات المقدمة للاجئين في السودان ، كما نظرت أيضاً في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الانسانية إلى اللاجئين في السودان^(١٠٠) ،

(٩٨) انظر: American Society of International Law ،

International Legal Materials ، المجلد الحادي والعشرون ، رقم ١ ، كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ ، الصفحة ٥٩ .

(٩٩) A/37/178

(١٠٠) A/37/519